

74 - الفقه المالكي "النذر والجهد" | د.ياسر النجار |

#الخلاصة_الفقهية_على_مذهب_السادة_المالكية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السابع اربعين من شرح كتابي الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية. عند كتاب النذر. النذر هو عبارة - 00:00:00

عن التزام مسلم مكلف قرابة ولو بالتعليق على معصية ولو غضبانه بصيغة. يعني ايه هذا تعريف. اول شيء هو التزام مسلم. يعني لو ان كافرا التزم شيئا في حال كفره فهذا لا يجب الوفاء به بل يندب على هذا. ولابد ان - 00:00:53

يكون المسلم هذا مكلفا فان كان صغيرا او مجنونا فعندئذ لا يجب عليه ما نذر. وان يكون كربة. فان كان يعني ليس بكربة يعني على شيء مباح فهذا لا يجب الوفاء به. قالوا ولو بالتعليق على معصية كما سيأتي معنا الان ولو غضبان حتى لو - 00:01:13

تري في حال غضبه عندئذ يقع النذر ولابد ان يكون هذا النذر بصيغة. طب احنا عندنا ادلة ادلة مشروعية عندنا ثبتت مشروعية النذر عندنا بالكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فان الله سبحانه وتعالى قال يوفون بالنذر. وقال الله - 00:01:33

وتعالى وليوفوا نذورهم. وعندنا من السنة احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم منها قول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها انها روت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. واما الاجماع - 00:01:54

فقد انعقد اجماع الامة على مشروعية على جواز النذر في الجملة. وعندنا اركان النذر سلاسة عند المالكية. اول ركن عندنا هو الشخص الملتزم للنذر. ويشترط في هذا الشخص كما قلنا ان يكون مسلما - 00:02:14

فاما ان كان كافرا فلا يلزمه الوفاء بالنذر. يعني لو ان انسان كافر نذر لله قال لله علي ان افعل كذا. سواء في حال كفره او في الاسلامي في حال كفر لا يلزمه. واما اذا اسلم فعند اذن يندب له ان يفي به بعد الاسلام لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له - 00:02:34

سيدنا عمر بن الخطاب اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم او في بنزرك. فهم قالوا هذا محمول على الاستحباب وليس على الوجوب. والشرط الثاني ان يكون مكلفا. فلا يلزم المجنون ولا الانسان المكره ولا الصغير - 00:02:54

يعني اذا نذروا نذرا لا يلزمهم هذا بل يندب له بعد البلوغ ان يفي بهذا النذر ولا يجب عليه. لو فرضنا مسلا طفل مسلا مراهق مسلا ولم يبلغ بعد. فقال لله علي ان نجحت هذا العام مسلا لاتصدقن مسلا بالف او لازيحن شاة او لاصومن اتنين وخميس مسلا او شيء - 00:03:14

فعند اذن هذا لا يلزمه لكنه اذا بلغ يندب له ان يفي بهذا النذر. الركن الساني هو الشيء الملتزم يشترط في الشيء الملتزم اللي هو قال لله عليه مسلا ان اصوم ان احج ان آا افعل كذا هذا هو شيء ملتزم. قالوا ويشترط فيه - 00:03:36

كأن يكون قرابة يعني مما لا يصلح الا ان يقع قرابة. تمام؟ يعني مسلا ما ينفعش يقع ان هو يكون شيء مباح مسلا لابد ان يكون فيه طاعة لله سبحانه وتعالى. او ما يصح وقوعه. واما ما يصح وقوعه قرابة تارة. وغير قرابة تارة فعند اذن - 00:03:54

لا يلزم النذر به. فقالوا فيلزم بالنذر ما ندب اي ما طلب على آا ما طلب طلبا غير جازم. يعني الشيء المسنون. تمام؟ كمسل لله علي ضحية او ركعتا الفجر او آا صلي الضحى او ان اتصدق او ان اعمل عمرة او ان امشي لمكة. قالوا كل هذا - 00:04:14

شيء مندوب تمام مأمور به من جهة الاله؟ الشرع. وقالوا ان معنى آ كلمة مفهوم ما ندب ان النذر لا يلزم منه الا ما كان مندوبا فعله او مندوب تركه. يعني يندب الانسان ان يفعله او يندب للانسان ان ايه؟ ان يتركه. فلا يلزم في المباح. كمسلا انسان قال ايه - [00:04:38](#) لله علي او علي ان امشي في السوق. تمام؟ يعني مسلا اللي علي ان امشي في السوق. هذا نذر. لكن هو لا يلزمه الوفاء بهذا. ليه؟ قالوا

لان هذا ليس بقربى على الاطلاق. والمكروه احرى يعني الانسان لو قال لله علي مسلا ان اصلي ركعتين بعد صلاة - [00:04:58](#) العصر فهذا مكروه. تمام؟ يعني آ هذا مكروه. والمحرّم احرى واحرى. كأن مسلا انسان قال لله علي ان اشرب الخمر. فعندئذ لا يجب عليه ان يفعل هذا ولا يلزمه ان يفعل هذا بل يحرم عليه ان يشرب الخمر. والواجب لازم بنفسه كصلاة الظهر مسلا. يعني مسلا لو ان انسان مسلا قال ايه؟ لله - [00:05:19](#)

لي ان اصلي الزور وهو اصلا هو واجب بنفسي. فهو لا يحتاج الى نذر. تمام؟ مسلا. ونذر المحرم محرم. ونذر المكروه والمباح تمام؟ يعني قالوا ان كذلك الانسان اذا نذر نذرا مكروها او مباح فهذا ايه؟ يحرم. فان - [00:05:39](#) قدم عليه يعني ان مسلا قال لله علي انا افعل كذا. وفعله لزمه ما سماه. تمام؟ يعني مسلا قال الله علي ان امشي في السوق خلاص ماشي في السوق خلاص. لكن - [00:05:58](#)

هو الاصل ان هو الاصل ان هو لا يكون الا قربة لله سبحانه وتعالى. عندنا الركن الساس وهو الصيغة يعني ايه الصيغة يعني مسلا ما ينفعش انسان بينه وبين نفسه كده - [00:06:08](#)

نوى ان هو مسلا يزبح ولم يتلفز بهذا. تمام؟ او نوى ان هو يصلي ركعتين مسلا او نوى ان هو يتصدق بالف درهم. هذا لا الزم الوفاء به. فقالوا يلزم النذر بكل لفظ فيه الزام مندوب. مسل ان شفى الله مريضى او ان قدم ان قدم - [00:06:24](#)

او ان نجوت من الامر الفلاني فانا ساصوم مسلا يوم كذا او سافعل كذا او ساتصدق بكذا. لابد ان ايه ان يتلفز. الفرق عندنا بين من النذر وبين اليمين. هذا مسألة مهمة جدا. الفرق بين النذر واليمين ذات التعليق. اليمين المعلقة يعني. قالوا النذر - [00:06:44](#) به التقرب لله سبحانه وتعالى. واليمين يقصد به الامتناع من المعلق عليه. او الحث على فعله او تحقيق وقوعه. يعني مسلا نقول والله لا افعل كذا. يبقى انا الان ايه يحس نفسه على فعل كذا. والله لن افعل كذا. يبقى هو الان فيه حث على ترك هذا الفعل. اما الناس - [00:07:04](#)

فهو يقصد به التقرب الى الله سبحانه وتعالى عندنا حكم النذر عندنا النذر المطلق وعندنا النذر المقرر والنذر المعلق. عندنا سلاس انواع. السادة المالكية قالوا يندب المطلق. يعني ايه النذر المطلق؟ قالوا وهو ما ليس معلقا على شيء ولا مكررا. يعني هو ما اوجهه الانسان على نفسه ابتداء بدون اي - [00:07:24](#)

يعني مسلا انسان مسلا حدست له نعمة. يعني ربنا سبحانه وتعالى رزقه بمولود مسلا. تمام؟ ابنه كان مريض فربنا شفاه. فهو سمع ان ابنه كان في حادس قالوا له ده ابنك الحمد لله ربنا نجاه. فعندئذ هو الان في هذه الحالة ايه؟ فهذه الحالة ابتداء النذر. فقال آ - [00:07:51](#)

بالله علي ذبح شاة. تمام؟ او هذه الشاة زبح او ساصومن الاثنين او الخميس. فعند اذن هذا اسمه النذر الاله؟ النذر المطلق. تمام؟ اللي هو غير مقرر. اما وهذا مندوب يعني هذا النذر المطلق هذا مندوب. اما النذر المقرر يعني برضو نفس القصة حتى لو كان - [00:08:11](#) ابتداء يعني مسلا كل انسان ايه؟ لله علي انا اصوم اثنين وخميس او اصوم الخميس من كل آ اسبوع. فهذا مكروه. ليه مكروه؟ قالوا لما فيهم من الثقل على النفس فيكون اقرب الى غير الطاعة منه الى الطاعة. تمام؟ يعني هذا مكروه ايضا يعني الانسان لو قال لله عليه مسلا ان يتصدق في كل - [00:08:31](#)

اسبوع مسلا بمئة. هذا مكروه عند السيدة الامريكية. ليه فيه ثقل كانك انت بعد ذلك لما تتصدق او تصوم او تصلي او شيء فيه ثقل على نفسك فيكون هي لغير الطاعة - [00:08:51](#)

اقرب منها الى الطاعة. اما النذر اللي هو النذر المعلق على غير معصية فهذا مكروه عند السادة المالكية. كان مثل انسان قال ايه؟ ان شفى الله مريضى او ان قدم غائبى من السفر فعلي لله صدقة كذا. تمام - [00:09:01](#)

قالوا هذا ايه؟ ليه مكروه؟ قال لك لانه كالمجازاة. يعني يا رب ان عملت لو فعلت لي هذا سافعل لك هذا. واضح ازاي؟ فقالوا هذا في هذه يكره للانسان ان يكون عليه هذا. حتى النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ايه؟ انما يستخرج به من البخيل. يعني البخيل اللي هو الذي يفعل هذا. يقول لك قايل يا رب لو عملت لي كذا سافعل كذا - [00:09:19](#)

تمام تمام لانه قال لانه في قوة ان اقدرني الله على الحج لاجازينه بكزا وكزا. او مسلا ان شفى الله مريضى لاجازيه انه بكزا وكزا. قالوا وان علق القربى على معصية حرم ووجب تركها فان فعلها اثم. يعني ايه؟ مسلا - [00:09:39](#)

انسان قال ان شفى الله مسل مريضى او ان قدم فلان لاشربن خمرا مساء. فهي عندئذ هذا حرام ولا يجوز له ان يفي قالوا ولزم ما سماه من القربى وغيره نحو ان شفى الله مريضى فعلي صدقة مائة دينار او مسلا علي جمل او علي بقرة او شيء - [00:09:59](#) فعندئذ يلزمه مائة دينار او بدنة ان شفى الله مريضه. واضح؟ يعني مسلا قال ان قدم غائبى او ان حصل لي كذا سافعل كذا. فعند اذن يلزمه ان يفي بهذا الامر - [00:10:19](#)

هذا بالنسبة لكتاب النسل. يعني كتاب النسر هو كتاب مختصر وبسيط. الان ننتقل ان شاء الله الى كتاب في غاية الاهمية. وهو كتاب الجهاد كره الجهاد يا اخوة ان كثيرا من المشايخ ومن طلبة العلم ومن العلماء وحتى المدارس الفقهية الموجودة يشرحون لطالب العلم جميع - [00:10:31](#)

الابواب الفقهية واذا جاءوا عند كتاب الجهاد ينتقلون ويمرون عليه دون شرح مطلقا. تمام؟ وفي هذه الحالة ما الذي يحدث؟ يحدث عندنا طالب علم مسلا يكون قوي في جميع الابواب الفقهية لكنه لما ياتي عند كتاب الجهاد لا يعلم فيه شيء. فعند اذن اذا حدس اي امر جهاد في - [00:10:51](#)

اي بلد ما او لاي ظرف ما فعند اذن مباشرة يتهم هؤلاء بالتكفيريين يتهم هؤلاء مسلا بالجهل يتهم هؤلاء انهم مسلا آآ عيوننا كزا وكزا ومتطرفون يعني كل هذه الاشياء يعني يلصقها بامثال هؤلاء - [00:11:11](#) اذا خلل كبير لابد ان الانسان الاول يعلم آآ احكام الجهاد ثم بعد ذلك يقيم هذا الفعل هل هو من الجهاد هل هو جائز او غير جائز؟ يعني باب الجهاد هو مهم للغاية حتى للدول. تمام؟ لان الانسان مسلا الشاب مسلا اذا لم يجد علماء مسلا من الازهر ومن علماء من من - [00:11:31](#)

الرسمية في البلد تشرح كتاب الجهاد. فعند اذن ما الذي سيحدث؟ يحدث ان هذا الطالب مسلا ينطلق الى مشايخ مسلا آآ ليس لهم في العلم الشرعي او فلسطين فقط في الجهاد ويضيعون سائر احكام الشريعة. فعند اذن يحصل عنده نوع من التطرف وعنده نوع من الجهل وو. فالمشكلة الاساسية هي - [00:11:51](#)

يعني عدم تدريس كتاب الجهاد في المدارس زي الازهر مسلا او المدارس مسلا في الجامعات الاسلامية. طب احنا عندنا هاد اللغة لغة هو التعب والمشقة. اوله تعب ومشقة. والجهاد في الاصطلاح هو عبارة عن قتال مسلم - [00:12:11](#) كافرا. يبقى المسلم سيقاقل كافرا. غير ذي عهد. ايوة. مش يقول لك يعني ارواح نقاتل الكفار كله كافرا! يا عم هذا غير ذي عهد يعني ما لوش عهد عند المسلمين ولا - [00:12:31](#)

بيننا وبينه اي نوع من انواع العهود ولا المواسيق وليس هو من اهل الذمة على الاطلاق. طب هو يقاتله من اجل ماذا؟ من اجل ياخذ فلوسه من اجل ان هو - [00:12:41](#)

وينهبوا لا. قال لالعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى او حضوره له او دخوله ارضه. يعني ايه؟ يعني ان هو المسلم هذا كان حاضر المعركة ولو قدرا فعند اذن يجب على الجهاد او ان الكافر هذا الكفار هؤلاء دخلوا ديار المسلمين - [00:12:51](#)

فعند اذن وجب عليه الايه؟ الجهاد. طب احنا عندنا حكم الجهاد. الجهاد يا اخوة هو مرة يكون فرض كفاية ومرة يكون واجب على الاعياد اول حاجة الجهاد فرض كفاية كل كل سنة بان يوجه الامام. الامام يطلق طائفها كل سنة من المسلمين - [00:13:11](#)

من الجنود يخرجهم الى الثغور والى قتال الكفار. ويخرج الامام معهم او يخرج او يخرج من يسق ايه؟ به من جندي يترأس هذا الجيش. فلا يجوز تركه سنة كاقامة موسم الحج. قال لك كما ان الحج كل سنة كذلك الجهاد كل سنة. ولان الجزية - [00:13:31](#)

لما فرضت كل عام كذلك وجب الجهاد كل عام. وان كان فيه يعني النزاع عند العلماء لكن السادة المالكية واكثر العلماء يرون ان الجهاد فرض كفاية صيام كل عام بان يوجه امام المسلمين - [00:13:51](#)

الجيش لقتال الكفار غير ذي عهد. قالوا وانما يجب الجهاد اللي هو فرض كفاية على المكلف الحر ذكر القادر للعاجز عن ذلك بفقد قدرة او مال. يعني اذا كان الانسان عاجز اما ان هو غير قادر بدنيا او صحيا او مسلا هو - [00:14:05](#)

اليس عندهم الف عندئذ لا يجب عليه. واول حاجة لابد ان يكون ذكرا فالانثى لا يجب عليها الجهاد. وقالوا يتعين الجهاد في احوال قالوا اما بتعيين الامام لشخص ولو عبدا او امرأة يعني الامام لو قال يا فلان اذهب وقاتل. فعند اذن قالوا اصبح - [00:14:25](#)

بدل ما كان هو فرض كفاية اصبح فرض ايه؟ فرض عين. حتى لو هو امر عبدا او امر امرأة قالوا وبفجأ العدو محلة قوم. يعني مسلا الناس قاعدين في حالهم وجدوا ان الكفار دخلوا عليهم في هذه البلد. فعند اذن الجهاد اصبح - [00:14:45](#)

احفرن عين ايه؟ عليهم. وعلى من بقربهم ان عجزوا عن دفع العدو بانفسهم. يعني فرضنا ان في بلد من بلدان المسلمين قاموا الصبح لقوا العدو عندهم لقوا الكفار بيقاتلوهم فعند اذن تعين على هؤلاء وتعين على من بقربهم ان عجز - [00:15:02](#)

فهؤلاء عن مقاومة العدو. وان كان من فجى او من بكره امرأة او رقيقا عندئذ يتعين عليهم ايضا الجهاد. يعني حتى يكون يوجد واجبا على المرأة على النساء في هذه المحلة او في هذا المكان الذي فاجأهم العدو فيه وكذلك في ايه؟ في المكان الذي - [00:15:19](#)

الذي هو ايه؟ بقربهم. ولكنهم قالوا وما حل ذلك ان لم يخشوا على نساءهم وبيوتهم من عدو يهجمهم والا فلا يتعين عليهم. يعني مسلا ازاى هم دولت زي ما هو المسل. المغول دخلوا قرية. او دخلوا مدينة. فهم وجب على الجهاد على اهل هذه البلد وعلى من بقربهم. طب الثانيتين دولت ايضا - [00:15:39](#)

انتزرونا عدو في اي لحزة يدخل عليهم قال لك يبقى خلاص لا يتعين عليهم ان هم يذهبوا لهؤلاء. تمام؟ وانما يجب عليهم ان ينتزروا حتى يقاتلوا ايه؟ هذا العدو. قالوا ويجب - [00:15:59](#)

ايضا بالنذر. يعني لو قال للانسان مسلا لله علي ان اجاهد هذا العام. فعند اذن يجب عليه الجهاد طيب احنا عندنا الانسان هل لما بيروح يجاهد كده بيروح يقاتل الكفار بيقاتلهم كده وخلاص؟ ولا لابد اول شيه الدعوة ان يدعوهم الى الاسلام؟ هذا - [00:16:09](#)

عند عامة العلماء قالوا يجب دعوتهم اولاً للاسلام. ولو بلغتهم دعوة النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يبادرونا بالقتال. تمام؟ يعني حتى لو امه كانت بلغتهم دعوة النبي صلى الله عليه وسلم. لكن احنا لما نروح نقاتلهم يجب علينا ان احنا نبداهم ونقول لهم ان انتم اسلموا والاسلام فيه من محاسنه كذا وكذا وكذا. الا - [00:16:26](#)

اذا هم بادرونا بالقتال فعندئذ نبادرهم بالقتال. والا قوتلوا بلا دعوة. ومسل ذلك اذا قل جيش المسلمين. يعني اذا كان جيش المسلمين قليل وهم كثر فعند اذن اذا دعوناهم للجاد هم سيقومون علينا. فعند اذن يجوز في هذه الحالة ان يغير عليهم ايه ليلا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا - [00:16:46](#)

سرايا عندئذ السرايا دي كانت قليلة واهل البلد كثر وهم اصلا كانوا بلغتهم دعوة النبي صلى الله عليه وسلم. ولم ولم يسلموا. فعندئذ خذ الاغارة عليهم ليلا. فان اجابوا للاسلام واسلموا تلقوا بمحل امن. يعني اذا هم ارادوا ان احنا نسلم خلاص بدا يسلموا - [00:17:06](#)

احنا عاوزين لا منهم ولا ديارهم ولا نساءهم ولا اطفالهم ولا اي شيه على الاطلاق. اسلم لله سبحانه وتعالى. ولا احنا عاوزين منك اي شيه. فان امتنعوا احنا مش مسلمين برضو مش هنقاتلهم. فعند اذن يطلب منهم الجزية. تمام؟ يعني ادفعوا الجزية بقى في هذه الحالة. طب الجزية بتدفع ليه؟ الجزية يا اخوة هي - [00:17:26](#)

هانت للدولة القوية كانت تأخذ الجزء من الدولة الضعيفة. فمن اجل ان تكون هذه الدولة خاضعة للدولة القوية. فقط هو دي الاصل في الجزية هكزا. حتى المسلمين الذين كانوا يأخرونها فقط. الجزية كانت معروفة عند الكفار وعند كل الامم سواء اليهودية آآ سواء النصرانية عند الرومان آآ عند - [00:17:46](#)

عند الدولة البيزنطية وعند الفرس وعند كل هؤلاء. فكانت الدولة القوية بتفرض جزية على اليايه؟ على يعني غير التابع التابعين فعندئذ تفرض منهم الجزية من اجل ايه؟ من اجل الخضوع والاذعان لها. تمام؟ فاذا هم يعني رفضوا الجزية في - [00:18:06](#)

في هذه الحالة فعند اذن يبدأ ايه؟ بالقتال. تمام؟ طيب هنا الدليل على هذا ايه؟ ان الله سبحانه وتعالى قال قاتلوا الذين لا يؤمنون هنا بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى - [00:18:26](#)

الجزية عن يد وهم صاغرون. يعني هنا الان يا اخوة كلام ربنا واضح وصريح. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. ولا يدينون دين الحق والاسلام. من الذين اوتوا الكتاب لليهود والنصارى حتى يعطوا الجزية. يعني ربنا سبحانه وتعالى - [00:18:46](#)

نحن نقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. وايضا عندنا حديث بريدة رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه في خاصته بتقوى الله سبحانه وتعالى. ومن معه من المسلمين خيرا. يعني يقول له اتق الله - [00:19:06](#)

ويعني يأمره بانواع الاشياء التي سيفعلها. ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغزوا بسم الله. في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا. يعني انت الان ما تاخذش شيء من الغنيمة. قبل ان توزع ولا تغدروا يعني من ام - [00:19:26](#)

انتم فعند اذن الله تغدروا به ولا تمسلوا يعني ما تجيبش واحد وتقطع مسلا انفه وازنه واصابعه هذا لا يجوز. ولا يمثلوا بانسان يعني مسلا الانسان بعد ما قتل او شيء تقعدوا تمسلوه بالجسة بتاعته. ولا تقتلوا وليدا. يعني طفل صغير او شيء. ولو وازا لقيت عدو - [00:19:44](#)

وكممن المشركين فادعوهم الى سلاس خصال. او سلاس خلال فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. يعني لو اجابوك عن اي واحدة منهم فعند اذن اقبل منهم وما تقربش منهم ثاني. تمام - [00:20:04](#)

ادعوهم الى اول شيء ادعوهم الى الاسلام. فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ما لكش اي علاقة بهم انهم اسلموا. ثم ادعوهم قم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين. يعني اذا كانوا هم في مكان غير امن وعند الكفار تعالوا اقعدوا في بلاد المسلمين. واخبرهم انهم ان فعلوا - [00:20:19](#)

ذلك فلهم مال المهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. فان ابوا ان يتحولوا منها هم اسلموا بس قال لك لا احنا هنفضل في بيوتنا. فاخبرهم انهم هم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين لكنهم لا يكن لهم في الغنيمة والفىء شيء. تمام؟ الا ان يجاهدوا مع المسلمين - [00:20:39](#)

انت عايز عاوز غنيمة وفايق تجاهد مع المسلمين. فان هم ابوا يعني رفضوا الاسلام وكده فسلهم الجزية. يعني امرهم وقل لهم ان احنا سناخذ الجزء وتبقون على الدين التي الذي انتم عليه. فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم. يبقى هنا الايه - [00:20:59](#)

القتال دي هو اخر مرحلة من مراحل الدعوة الى الله سبحانه وتعالى. فان رفضوا الاسلام ورفضوا الجزية عندئذ يقاتلون. من لا يجوز قتله في الجهاد. عندنا يا اخوة الجيش الاسلامي يختلف عن سائر الجيوش ان الاسلام حرم عليه ومنع - [00:21:19](#)

قتال كسير من الاشخاص. منهم انه لا يجوز قتل المرأة والصبي في الاسلام. لان النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبدالله بن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - [00:21:39](#)

للنساء والصبيان. تمام؟ فهذا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والايه؟ والصبيان الا ان يحملوا السلاح ويقاتلوا ففي عند اذن في هذه الحالة يجوز قتلها قتلها في هذه الحالة. وكذلك لا يجوز قتال قتال الانسان الزمني اللي هو العاجز - [00:21:59](#)

والانسان الاعمى والانسان المعتوه والمجنون والشيخ الفاني اي الهرمي. الرجل الكبير. انت وجدت الرجل الكبير لا يجوز لك ان تقتله. ولا يجوز الراهب المنعزل عن الناس. يعني احنا عندنا الراهب نوعان. راهب منعزل عن الناس في الصومعة بتاعته او في الدير بتاعه فهذا لا يجوز قتاله بحال. بخلاف - [00:22:19](#)

شاف رهبان الكنائس فانهم يقاتلون بالاخص اذا كان لهم رأي ومكيدة وشيء. والراهب في اللي هو في الدير ان كان له رأي وهما كده

ويرجعوا يستشيروهم ماذا نفعل او كذا فعند اذن يقتل. اما اذا كان منعزل وليس له علاقة بالحرب. فعند اذن لا يجوز قتاله بحال. تمام -

00:22:39

اذا لم يجز قتلهم فان تعدى احد على قتلهم استغفر الله سبحانه وتعالى ولا قيمة له ولا كفارة عليه يعني لو ان انسان مسلًا قتل شيخا كبيرا او امرأة من الكفار فعند اذن هو يحرم عليه ويجب عليه ان يستغفر الله سبحانه وتعالى لكن لا يجب عليه هدية ولا شيء -

00:22:59

اذا لم يجز قتل واحد من هؤلاء ترك لهم ما يكفيهم ولو من اموال المسلمين. يعني تخيل لو فرضنا مسلًا ان هو راجل شيخ كبير بيرقوا امرأة او صببة او مثلاً اه راهب. فعندئذ هو الان لا يوجد عنده اكل ولا شرب. عندئذ يترك له ما يأكل وما يشرب به حتى - 00:23:19

لو كان هذا من اموال المسلمين واضح؟ طيب عندنا ايضاً واذا حيزوا في المغنم يعني هؤلاء لانهم وان لم يجز قتلهم يجوز اسرهم. يعني احنا عندنا الرجل والطفل والمرأة لا يجوز خطهم. لكن يجوز ان هم يقعوا في الابه؟ في الاسر. الا راهب والراهبة. لا يجوز

00:23:39 قتلها ولا اسرهما -

بشرط العزلة وعدم الرأي. يعني اذا كانوا بمعزل عن الناس فعند اذن لا يقتلان ولا يؤصران. يعني الراهب والراهبة لا يقتلان ولا يؤصران اذا لم يكن لهم رأي ولا مكيدة في الحرب. طيب عندنا باي شيء يكون القتال؟ عندنا القتال يعني يكون بكل الة - 00:24:04

يعني اي نوع من انواع السلاح يجوز يعني المسلمين استخدامه في الحرب. طبعاً بشرط ما يكونش زي الاسلحة النووية هذه الاسلحة لا لان لو احنا لو قلنا ان هو يجوز بالاسلحة النووية مسلًا ففيها قتل الشيخ الكبير وقتل الراهب وقتل المرأة وقتل الصبي. وهذا كله

00:24:24 احنا منهي عن

وانما مسلًا بالمنجنيق بالقنابل بهذه الاشياء التي يمكن يعني آآ مسلًا ممكن نقطع الماء عنهم ممكن ان احنا نغرقهم بالماء نقطع عنهم الكهرباء ان مسلًا نحركهم بالنار كل هذه الاشياء يجوز للانسان ان يقاتل بها. وكما كنا يجوز تحريقهم بالنار - 00:24:44

لكن اذا يعني النار ديت تكون اخر شيء. تمام؟ اذا استطعنا ان احنا نقاتلهم باي شيء دون النار فعند اذن لا نقاتلهم بالابه؟ بالنار. قالوا اذا كانوا بالحصن مع ذرية مع ذرية ومع نساء فيقاتلون بغير التفريق بالماء ولا التحريض بالنار. ليه؟ لان - 00:25:04

احنا بنقول ان النساء والصبيان هؤلاء لا لا يجوز قتلهم في هذه الحالة. ليه؟ لانه منهي عن الاسلام نهى عن قتالهم وايضاً لان هؤلاء يكونون غنيمة للمسلمين. طب فان تدرسوا بالزرية والنساء. يعني جابوا الاطفال وجابوا النساء. فعندئذ يتركوا بدون قتال. لحق الغير

00:25:24 -

تمام؟ الا لشدة خوف على المسلمين. يعني فرضنا ان المسلمين لابد ان يدخلوا هذه المسألة القلعة او هذا المكان. فعند اذن هم تدرسوا النساء والصبيان عندئذ المفترض ان احنا نتركهم الا اذا كان هناك خوف كبير جداً جداً على المسلمين ان لم ندخل هذه الابه؟ آآ هذه المعركة فعند اذن يجوز في هذه - 00:25:44

حال الاقدام وقتال الجميع. وان تدرسوا بمسلم قتلوا وقصد غير الترس من المسلمين بالرمي. يعني ايه مسلًا والمسلمين في الصف الاول. وعندئذ نحن لا نستطيع ان احنا يعني نقاتلهم الا اذا قاتلنا المسلمين. فعند اذن يجوز في هذه الحالة بس بشرط - 00:26:04

ان احنا نكون علينا ضرر كبير اذا لم ندخل هذه المعركة. اما اذا كنا يعني اذا تركناهم ولا يوجد علينا ضرر فعند اذن في هذه الحالة يعني يجوز لنا ان نتركهم بدون قتال. ما يحرم في الجهاد والاخذ من الغنيمة. اول شيء عندنا يحرم الفرار من - 00:26:24

الى العدو ان بلغ المسلمون النصف من عدد الكفار. يعني فرضنا ان احنا مسلًا المسلمين مسلًا عشرة الاف والكفار عشرين الف. فعند اذن يحرم فرار عشرة الاف حتى لو كان المشركون ضعف عدد المسلمين. لان الله سبحانه وتعالى قال الان خفف الله عنكم وعلم ان -

00:26:44

فيكم ضعفاً. فان يكن منكم مائة صابرة يغلب مائتين. وان يكن منكم الف يغلب الفين باذن الله والله مع الصابرين. فعند اذن اذا كان عدد المسلمين على النصف من عدد المشركين. فعند اذن يحرم على المسلمين الفرار. وكذلك يحرم على المسلمين اذا - 00:27:04

الجيش المسلم اسنا عشر الفا. وحتى لو كان عدد الكفار مائة الف. فعندئذ يحرم على المسلمين اذا بلغ الجيش اثني عشر خلفا يفر من

امام الكفار. ولا يجوز الفرار الا في حالتين. الا شخصا متحرفا لقتال اي اظهر من نفسه الهزيمة - [00:27:24](#)

دعه الكفار فيرجع هو عليهم فيقتلهم. او شخصا متحيزا الى فئة. تمام؟ يعني مسلّا يعني لطائفة من المسلمين ليتقوى بهم وهذا ان

خاف المتحيز من العدو خوفا بيّنا. فهذه الحالة يجوز. اما اذا يعني لم يخف منهم فعند اذن لا يجوز - [00:27:44](#)

في هذه الحالة لان الله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار. ومن يولهم يومئذ دبره الا

متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة - [00:28:04](#)

فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير. يعني سبحانه الله هذا الانسان الذي ذهب للقتال. وقاتل فعلا الا انه وخاف في

اسناء المعركة واراد ان يهرب. فعند اذن هذا عليه غضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير. تخيلوا كل هذا لمن ذهب - [00:28:22](#)

جهاد وتراجع. فما بالك مثلا فما بالك بالكم بالانسان الذي هو ترك الجهاد بالكلية ويذم المجاهدين وآ مسلّا او ينهى عن القتال الكفار. قالوا

ويحرم المثلّى. المثلّى الذي هي التمسيل بالكافر بقطع انفه او اذنه او نحو ذلك بعد موته - [00:28:42](#)

ما لم يقع منهم تمثيل بالمسلمين. يعني اذا هم مسلّوا بالمسلمين فعند اذن يجوز لنا التمسيل بالكفار. ويحرم حمل الرأس من لبلد اخر

غير التي وقع بها القتال. تمام؟ يعني فرضنا مسلّا واحد - [00:29:02](#)

قتل مسلّا في بلد كفار في حرم ان احنا نقطع رأسه ونحملها الى بلد اخر من بلاد الايه من بلاد المسلمين. اما اذا كان في نفس البلد

فيجوز. واما انتهى الى البلد نفسه من غير ان تنقل الى وال فجائز بخلاف البغاة فانه لا يجوز حتى ولو في البلد الواحد. لكنهم قالوا

محل حرمة حمل - [00:29:18](#)

الرقص دي بلد ثاني ما لم يكن في ذلك مصلحة شرعية. يعني ايه؟ قال لك كطمئنان قلوب المجاهدين والجزم بان المقتول مسلّا هو

فلان عدو الله. لان النبي صلى الله عليه وسلم حمل له رأس كعب بن الاشرف من خيبر للمدينة. تمام؟ حتى يتأكد النبي صلى الله عليه

وسلم انه قد قتل - [00:29:38](#)

قالوا ويحرم السفر بمصحف لارضهم ولو في جيش امن. تمام؟ خوف اهانتته بسقوطه واستعلاء واستيلاء الكفار ايه؟ عليهم. قالوا

ويحرم السفر بالمرأة لارضهم الا في جيش امن. طبعا هذا كله في حال وجود كفار حربيين - [00:29:58](#)

واي انسان بيزهب مننا اليهم فحينئذ يقتلونه. اما الان مسلّا عندنا اه فيه ناس بتدخل بلاد الاسلام وبلاد الكفار وفيه تأشيرات وفيه

المرأة عادي والراجل بيروح عادي ولا يأسرونهم ولا يأخزونهم. فعند اذن هذا الكلام لا ينطبق على هؤلاء. الكلام هذا ينطبق حينما يكون

بلاد كفر وبلاد اسلام - [00:30:18](#)

اذا دخلت هناك امرأة عندئذ اسروها وقعت في الاسر واغتصبوها وزنوا بها. فعندئذ هذا حرام. اما اذا كانت الان تدخل بامان وتخرج

بامان آ سواء معها آ محرم او شيء فعند اذن هذا كله يعني لا يدخل في هذه الاحكام. قالوا ويحرم خيانة الاسير عندهم اؤتمن طائعا.

يعني - [00:30:38](#)

ايه؟ يعني فرضنا ان في اسير عندهم قالوا له انت اقعد واحنا امناك على اموالنا. واحنا لن نقتلك وانت لا تقتلنا ولا تفعل اي شيء. فعند

اذن يحرم عليه ان يقتل احد منهم او ان يسرق اموالهم او ان افعل اي شيء من هذا. تمام؟ هذا كله حرام. ولا يجوز له الهرب ولا اخز

شيء - [00:30:58](#)

من مالهم ولا قتل احد منهم. فان لم يؤمنوا تمام او امنوه كرها يعني هم يعني كان هو مكروه وفي هذه الحالة آ ان امن على نفسه ان

هو يهرب منهم فعندئذ حل له كل ما اخذه قالوا حتى النساء. يعني حتى لو خطف امرأة وهرب بها هذا يجوز. وجاز وطؤها ان خرج بها

من - [00:31:18](#)

القديم لانها تصبح الان ايه؟ تصبح الان يعني آ من الاسرى. واما الزاني بالمرأة الحربية فيحد باتفاق حيث بها في محل يعجز عن

تملكها فيه. يعني مسلّا فرضنا ان كان في بيوت الكفار فعند اذن هو راح عند الكفار. تمام؟ وزنا بامرأة هناك. يقول لك دي حربية وجوز

انها - [00:31:43](#)

قال لك هذا لا يجوز هذا يحدد. ليه؟ قال لك من شرط ان هو ان هي تصبح يعني اسيرة ان هو يأخذها وينتقل بها في مكان امن لا

يستطيعون ان يأخذ لها - 00:32:03

يأخزونها منه. اما الان طبعاً اللي بيزهب لبلاد الكفار ويزني بها هذا الزنا. تمام؟ لان هؤلاء يعني في هذه الحالة هم لا يستطيعون آآ
يعني هم لا يوجد حرب مباشرة - 00:32:13

ان هو دخل بامان انه هي في هذه الحالة لم لم بأسرها ولا تقع في الاسر. فكل هذا كلام محرم. ان هو يجوز له ان هو يزني في بلاد
الكفار - 00:32:23

قالوا ويحرم الغلول. الغلول اللي هو ايه؟ اللي هو اخذ شيء من الغنيمة قبل حوزها. ولو قل. يعني حتى لو كان شيء بسيط. اذا جت
الغنيمة فعند اذن يحرم على الانسان ان يأخذ من الغنيمة. ليه؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اوصى المسلمين قال ولا تغلوا
ولا تغدروا ولا تمسوا - 00:32:33

فعند اذن يحرم الايه؟ الغلول. حكم التخريب والاتلاف لديار العدو وغير ذلك. اول شيء عندنا يجوز تخريب ديارهم بالهدم والاتلاف
والحرق وقطع النخل وذبح الحيوان وكل شيء يجوز لنا ان نفعله. اذا كان في هذا نكاية بهم وجاز وطأ أسير في ايديهم - 00:32:53
زوجته او امته ومحل ذلك اذا علم الاسير سلامتها من وطئ الانسان الحربي. يعني اذا كان زوجته معه هناك يجوز ان هو يطأها. طبعاً
كما يا اخوة هذا الكلام كان منصب على الفقه القديم حينما كان هناك بلاد اسلام وبلاد كفار وكان لا يجوز ليس احد من اهل الاسلام
يذهب الى بلاد الايه؟ الكبرى - 00:33:13

قالوا ويجوز الاحتجاج عليهم بالقرآن والاحاديث يعني يناظرهم ويزيل قال مسلاً الشيخ زاهر نايف وهؤلاء والشيخ احمد ديديت الله
يرحمه اللي هو بيقتل ايه يعني تبقى فيه منازرات وهذه الاشياء كل هذا جائز ولا اشكال فيها. ويجوز بعس كتاب اليهم فيه الاية
والايتين من القرآن ان امن الامتهان - 00:33:33

والسب والا لم يجد. يعني احنا اذا كنا عارفين ان الكتاب ده لما يرسل اليهم لا يضعونه تحت اقدامهم او شيء فعند اذن يجوز. ويجوز
اقدام الرجل المسلم على كسير من الكفار بشرطين. اللي هي احنا بنقول عليها الان العمليات الفدائية. تمام؟ لكن هذا جائز بشرطين.
الشرط الاول ان هو يقصد نص - 00:33:53

هو الدين الله سبحانه وتعالى بالا يكون اه اه قصده اظهار الشجاعة ولا طمعا في غنيمة. تمام؟ وانما المقصد عنده اظهار نصره دين
الله سبحانه وتعالى. والامر الثاني ان يعلم او يغلب على زنه نكايته لهم. والا لم يجد. يعني مسلاً ما يروحش يقتل نفسه في الفاضي.
لابد ان هو يعني يجعل - 00:34:13

يعني يصيب فيهم نكاية قوية في هذه الحالة. وان مات يكون عاصيا وان كان شهيدا في الزاهر. اذا ايه؟ اذا كان يعلم ان هو لا يحصل
له ونكيف العدو يعني مسلاً فرضنا ان واحد مسلاً - 00:34:33

يا عمرو بنفسه العملية الاستشهادية مسلاً بسكينة ولن يخدش الا انسان منهم مسلاً. فهذا آآ وسيقتل في هذه الحالة. فهذا لا يجوز له ان
يفعل هذا. واضح ازاي؟ او كان يفعل - 00:34:47

هذا طمعا ان هو يشتهر في الاعلام وهذه الاشياء ليس نصره لدينه ولا اي شيء. فعند اذن هذا ايضاً ايه؟ محرم. قالوا ويجوز الانتقال
من سبب موت لسبب اخر. يعني مسلاً انسان فرضنا كان آآ آآ كأن ينتقل مسلاً من ضرب مسلاً للسقوط آآ في بئر او بحر. يعني مسلاً
فرضنا انسان - 00:34:57

سيحرقونه بالنار وهم مولعين النار عشان يحرقوا فيه. وهو مسلاً على مركب. فاذا وقع في الماء سيموت ايضاً. يعني هو كده سيقتل
وكده سيقتل. فاذا كان ان هو اذا رمى نفسه وطرح نفسه في البحر هرباً من النار اخف عليه فعند اذن يجوز له هذا. يعني لا يشترط ان
هو يقول لك لا حتى وان كان سيقتل في كل - 00:35:17

الاحوال تمام؟ يعني مسلاً فرضنا ان انسان سيأخونه يعني يربطونه ويقطعونه اربا اربا. او ان هو يقتل بالرصاص. فعند اذن قد يرمي
نفسه قصص او يعني يرقى نفسه امام مسلاً الكفار بيضربوه بالرصاص قبل ان ايه؟ ان يقطعونه اربا اربا. يعني يجوز الانسان -

00:35:37

ننتقل من سبب موت الى سبب موت ايه؟ اخر. الى هنا نكون قد انتهينا من هذه المحاضرة. وفي وان شاء الله في الدرس القادم نكمل احكام الامان واحكام المسابقة ونكون بذلك قد انتهينا من المجلد الاول هذا وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:35:57

- 00:36:17